


فجرُ الهدى والإيمان

من هدي الرسول (ﷺ)

في الآداب

للصغار واليافعين

عقوقُ الوالدين



١٤

دار القلم العربي

للأطفال

فَجَدُّ الْهُدَى وَالْإِيمَانِ

مُعْتَقُ الْوَالِدِينَ

مِنْ هَدَى الرَّسُولِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي الْأَدَابِ




مراجعة

أحمد عبد الله فرهون

إعداد

عبد القادر شيخ إبراهيم

جميع الحقوق محفوظة لدار القلم العربي بحلب ولا يجوز إخراج هذا الكتاب أو أي جزء منه
أو طباعته ونسخه أو تسجيله إلا بإذن مكتوب من الناشر .



منشورات
دار القلم العربي
جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الثانية
مضبوطة و مشكولة
1421 هـ - 2001 م

عنوان الدار:

سورية - حلب - خلف الفندق السياحي - شارع هدى الشعراوي

ص.ب: 78 هاتف: 2213129 فاكس: 2212361 21 963+

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ. قَالَ نَعَمْ. يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ.

٢ - وَعَنْهُ أَيْضًا: «مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ. قَالَ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

تَقَدَّمَ تَرْجَمَتُهُ

المَعْنَى العَامُّ

وَكَمَا أَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَرِّ الوَالِدَيْنِ وَالإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا . . . إلخ
نَهَى كَذَلِكَ عَنِ عُقُوقِهِمَا وَإِذَائِهِمَا بِأَيِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الإِيذَاءِ قَلَّ
أَوْ كَثُرَ، وَاجْهَهُمَا بِهِ أَوْ لَمْ يُوَاجِهُهُمَا. بِأَشْرَهُ الإِبْنِ أَوْ تَسَبَّبَ فِيهِ
فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا نَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا
كَرِيمًا﴾^(١).

فَإِذَا كَانَ التَّنْهِي عَنِ التَّأْفِفِ مِنْهُمَا وَهُوَ أَقْلُ صُورِ التَّضَجُّرِ
فَالتَّنْهِي عَمَّا هُوَ أَكْبَرُ كَالشَّتْمِ أَوْ التَّسْبِيبِ فِيهِ أَوْ الضَّرْبِ أَوْ الزَّجْرِ
أَوْلَى وَلَوْ كَانَتْ هُنَاكَ كَلِمَةٌ أَصْغَرُ مِنْ (أُفٍّ) لَذَكَرَهَا اللهُ تَعَالَى.

وَهُنَا يَقُولُ النَّبِيُّ الكَرِيمُ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الذُّنُوبِ، وَأَفْدَحِ
الْخُطُوبِ أَنْ يَشْتَمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ».

وَيَسْتَعْظِمُ الصَّحَابَةُ هَذَا الفِعْلَ القَبِيحَ، وَيَسْتَبْعِدُونَ وَقُوعَهُ لِأَنَّ
الطَّبْعَ السَّلِيمَ يَأْبَاهُ وَلَا يَقْرُّ بِهِ، فَيَقُولُ قَائِلُهُمْ: وَهَلْ يَخْدُثُ ذَلِكَ
يَا رَسُولَ اللهِ.

(١) الآية / ٢٣ / من سورة الإسراء.

فَيَبِينُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ أَنْ يُبَاشِرَ الرَّجُلُ سَبَّ أَبِيهِ،
 وَلَكِنْ قَدْ يَتَسَبَّبُ هُوَ فِي سَبِّ أَبِيهِ، وَذَلِكَ كَأَنْ يَسُبَّ أَبَا رَجُلٍ
 آخَرَ، فَيَسُبُّ الآخَرَ أَبَاهُ، وَأَنْ يَسُبَّ أُمَّ رَجُلٍ آخَرَ فَيَسُبُّ الآخَرَ
 أُمَّهُ مِنْ بَابِ مُقَابَلَةِ الإِسَاءَةِ بِالإِسَاءَةِ، فَيَكُونُ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ
 الَّذِي سَبَّ وَالِدِيهِ، فَمَنْ فَعَلَ هَذَا كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ، عَاقًا لِوَالِدِيهِ
 مُسْتَبَدِلًا بِالإِحْسَانِ إِسَاءَةً، وَبِالْبِرِّ عُقُوقًا فَاسْتَحَقَّ الإِحْتِقَارَ فِي
 الدُّنْيَا وَالْعَذَابَ الأَلِيمَ فِي الآخِرَةِ. ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ
 فِي أُمْرِ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَسِرِينَ﴾ (١).

يُرَوَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُوسَى إِنَّهُ
 مِنْ بَرِّ وَالِدِيهِ وَعَقْنِي كَتَبْتُهُ بَارَأً، وَمَنْ بَرَّنِي وَعَقَّ وَالِدِيهِ كَتَبْتُهُ
 عَاقًا.

فَهَلْ هُنَاكَ أَعْظَمُ أَجْرًا وَأَعْلَى رُتْبَةً مِنْ بَرِّ الوَالِدَيْنِ! وَهَلْ
 هُنَاكَ أَقْبَحُ ذَنْبًا وَأَذْنَى رُتْبَةً مِنْ عُقُوقِهِمَا!.

وَلَقَدْ اعْتَبَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُقُوقَ الوَالِدَيْنِ مِنَ الكِبَائِرِ هَذَا إِذَا
 تَسَبَّبَ الوَلَدُ فِي عَقْمِهَا أَوْ إِذْذَائِهَا، أَمَا إِذَا بَاشَرَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ فَإِنَّهُ

(١) الآية /١٨/ من سورة الأحقاف.

مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ .

فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ»^(١) .

وَقَالَ: «مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ»^(٢) .

وَالْكَبَائِرُ جَمْعُ كَبِيرَةٍ، وَهِيَ الذُّنُوبُ الْعَظِيمَةُ فَأَوْلُهَا وَأَكْبَرُهَا
الشُّرْكَ بِاللَّهِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى .

وَالْكَبَائِرُ لَا يَغْفِرُهَا اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا بِالتَّوْبَةِ فَلَا تُكْفِّرُهَا صَلَاةٌ وَلَا
صَدَقَةٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا جِهَادٌ .

وَلَكِنْ مَا هِيَ الْكَبِيرَةُ؟

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: الْكَبِيرَةُ: كُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَهَذَا قَوْلُ
الإِسْفَرَايِينِيِّ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هِيَ كُلُّ ذَنْبٍ خَتَمَهُ اللَّهُ بِنَارٍ أَوْ غَضَبٍ أَوْ

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ .

(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ .

لَعْنَةٍ أَوْ عَذَابٍ .

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : هِيَ مَا أُوْعِدَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنَارٍ فِي
الْآخِرَةِ ، وَأُوْجِبَ عَلَيْهِ حَدًّا فِي الدُّنْيَا .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الطَّيِّبِ : الْمَعَاصِي كُلُّهَا كِبَائِرٌ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ
لِبَعْضِهَا صَغِيرَةً بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْهَا ، كَمَا يُقَالُ : الْقُبْلَةُ
الْمُحَرَّمَةُ صَغِيرَةٌ بِإِضَافَتِهَا إِلَى الزَّانَا ، وَكُلُّهَا كِبَائِرٌ .

وَقَالَ الْغَزَالِيُّ : إِنكَارُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَبِيرَةِ وَالصَّغِيرَةِ لَا يَلْتَقِي
بِالْفَقِيهِ .

ذَلِكَ لِأَنَّ كُلَّ مُخَالَفَةٍ لِلَّهِ فِيهَا بِالنُّسْبَةِ إِلَى جَلَالِهِ كَبِيرَةٌ ، وَمِنْ
الْكِبَائِرِ كَمَا قُلْتُ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ .

وَلَقَدْ كَثُرَتِ الْآيَاتُ الْكَرِيمَةُ وَالْأَحَادِيثُ الشَّرِيفَةُ فِي النَّهْيِ
عَنْ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ وَبَيَانِ مَصِيرِ الْعَاقِّ ، وَالْعَقُّ : الْقَطْعُ وَهُوَ
الَّذِي شَقَّ عَصَا الطَّاعَةِ لَوَالِدَيْهِ .

أَوْ هُوَ الَّذِي قَطَعَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَالِدَيْهِ مَا يَجِبُ أَنْ يُوصَلَ .

أَمَّا الْآيَاتُ الْكَرِيمَةُ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى : ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ

أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا
كَرِيمًا ﴿١﴾ .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِي قَالَ لَوْلَاذِيهِ أُفٍّ لَكُمْ أَتَعِدَانِي أَنْ أُخْرِجَ وَقَدْ
خَلَتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَكْبِرَانِ اللَّهُ وَتِلْكَ ءَامِنٌ إِنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا فَيَقُولُ مَا
هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أَمْرٍ قَدْ خَلَتْ
مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ ﴿٢﴾ .

وَقَالَ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿ وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ
كَالْجِبَالِ وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَبْنَىٰ أَرَكَبًا مَعَنَا وَلَا تَكُنْ
مَعَ الْكَافِرِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ سَاوِيءٌ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ
مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ ﴿٣﴾ .

فَهَذَا ابْنُ نُوحٍ فَقَدْ كَانَ كَافِرًا عَاقًا لِأَبِيهِ بِكُفْرِهِ وَعِصْيَانِ أَمْرِهِ
وَاسْمُهُ كَنْعَانُ، أَوْ يَامُ، حَيْثُ رَفَضَ مُتَابَعَةَ أَبِيهِ عَلَىٰ دِينِهِ وَأَبَىٰ
أَنْ يَرْكَبَ مَعَهُ فِي السَّفِينَةِ، وَقَالَ: سَاوِيءٌ - أَيُّ أَرْجَعُ وَأَنْضَمُّ إِلَىٰ
جَبَلٍ يَعْصِمُنِي - أَيُّ يَمْنَعُنِي مِنَ الْمَاءِ فَلَا أَعْرَقُ - قَالَ لَا عَاصِمَ

(١) الآية / ٢٤ / من سورة الإسراء .

(٢) الآيتان / ١٧ - ١٨ / من سورة الأحقاف .

(٣) الآيتان / ٤٢ - ٤٣ / من سورة هود .

اليَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ - أَي لَا مَانِعَ، فَإِنَّهُ يَوْمٌ حَقٌّ فِيهِ الْعَذَابُ عَلَى
الْكَافِرِينَ - إِلَّا مَنْ رَحِمَ - أَي لَكِنْ مَنْ رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْصِمُهُ - وَحَالَ
بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ بِسَبَبِ عِنَادِهِ وَكُفْرِهِ وَخُرُوجِهِ
عَنْ طَاعَةِ أَبِيهِ، وَمُخَالَفَتِهِ فِي دِينِهِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا الْعَالَمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا
طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ ﴿٨٠﴾ فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ
رُحْمًا﴾ (١).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: أَي يَحْمِلُهُمَا حُبُّهُ عَلَى مُتَابَعَتِهِ عَلَى الْكُفْرِ (٢).

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: قَالَ قَتَادَةُ: قَدْ فَرِحَ أَبَوَاهُ حِينَ وُلِدَ، وَحَزِنَا
عَلَيْهِ حِينَ قُتِلَ وَلَوْ بَقِيَ لَكَانَ فِيهِ هَلَاكُهُمَا، فَلْيَرْضَ امْرُؤٌ بِقَضَاءِ
اللَّهِ، فَإِنَّ قَضَاءَ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِ فِيمَا يَكْرَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ قَضَائِهِ فِيمَا
يُحِبُّ.

ثُمَّ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ
زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾.

(١) الآيتان / ٨٠ - ٨١ / من سورة الكهف.

(٢) تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ.

أَيُّ وَلَدًا أَزْكَى مِنْ هَذَا، وَهُمَا أَرْحَمُ بِهِ مِنْهُ، قَالَ: وَقَالَ قَتَادَةُ: أَبَرُّ بِوَالِدَيْهِ^(١).

وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الْغُلَامَ لَوْ بَقِيَ حَيًّا وَشَبَّ كَانَ عَاقًا.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ الشَّرِيفَةُ الْوَارِدَةُ فِي النَّهْيِ عَنْ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ فَكَثِيرَةٌ جِدًّا مِنْهَا مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ثَلَاثًا؟

قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ.

فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا حَتَّى قُلْنَا، لَيْتَهُ سَكَتَ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ [ثَلَاثًا] أَيُّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لِيُبَيِّنَ عِظَمَ تِلْكَ الذُّنُوبِ، وَلِيَلْفِتَ الْاِنْتِبَاهَ إِلَى بِشَاعَتِهَا وَفِظَاعَتِهَا.

وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْإِشْرَاكُ

(١) تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ.

بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَالْفِرَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمَ
الزَّحْفِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَرَمْيُ الْمُحْصَنَةِ - أَوْ الْمُحْصَنَاتِ -
وَتَعَلُّمُ السَّحْرِ، وَآكُلُ الرَّبَا، وَآكُلُ مَالِ الْيَتِيمِ».

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا
يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ وَمُذْمَنُ الْخَمْرِ،
وَالْمَتَّانُ عَطَاءَهُ، وَثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ^(١)،
وَالدَّيُّوثُ، وَالرَّجُلَةُ».

الدَّيُّوثُ: هُوَ الَّذِي يُقَرُّ أَهْلَهُ عَلَى الزَّنا مَعَ عِلْمِهِ بِهِمْ.

الرَّجُلَةُ: هِيَ الْمَرْأَةُ الْمُتَرْجَلَةُ الْمُتَشَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ. وَعَنْ أَبِي
أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُمْ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا عَاقٌّ، وَلَا مَتَّانٌ، وَلَا مُكْذِبٌ
بِقَدْرِ».

وَقَالَ: «أَرْبَعٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُدَيِّقَهُمْ
نَعِيمَهَا: مُذْمَنُ الْخَمْرِ، وَآكُلُ الرَّبَا، وَآكِلُ مَالِ الْيَتِيمِ بِغَيْرِ حَقٍّ

(١) الْحَدِيثُ مِنَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ.

وَالْعَاقُ لِرِوَالِدَيْهِ» (١)

وَجَاءَ فِي كِتَابِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَاهُ آتٍ .

فَقَالَ: شَابٌ يَجُودُ بِنَفْسِهِ (٢)، فَقِيلَ لَهُ: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَلَمْ
يَسْتَطِعْ .

فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي؟ فَقَالَ: نَعَمْ. فَنَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
وَنَهَضْنَا مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَى الشَّابِّ فَقَالَ لَهُ: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: لِمَ؟ قَالَ: كَانَ يَعُوُّ وَالِدَتَهُ .

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَحْيَيْتُ وَالِدَتَهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: ادْعُوهَا
فَجَاءَتْ، فَقَالَ: هَذَا ابْنُكَ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهَا: أَرَأَيْتِ لَوْ
أَجَّجْتَ نَارَ ضَحْمَةٍ، فَقِيلَ لَكَ: إِنَّ شَفَعْتَ لَهُ خَلَيْنَا عَنْهُ وَإِلَّا
حَرَّقْنَاهُ بِهَذِهِ النَّارِ، أَكُنْتَ تَشْفَعِينَ لَهُ؟. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا
أَشْفَعُ لَهُ، قَالَ: فَأَشْهَدِي اللَّهَ وَأَشْهَدِينِي قَدْ رَضِيتِ عَنْهُ. قَالَتْ:
اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ وَأَشْهَدُ رَسُولَكَ أَنِّي رَضِيتُ عَنِ ابْنِي .

(١) الْحَدِيثُ مِنَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ .

(٢) يَجُودُ بِنَفْسِهِ: يَمُوتُ .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا غَلامُ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَقَالَهَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ.

عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَزَلْتُ مَرَّةً حَيًّا وَإِلَى جَانِبِ الْحَيِّ مَقْبَرَةً، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ الْعَصْرِ انْشَقَّ مِنْهَا قَبْرٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ رَأْسُهُ رَأْسُ الْحِمَارِ، وَجَسَدُهُ جَسَدُ إِنْسَانٍ فَنَهَقَ ثَلَاثَ نَهَقَاتٍ، ثُمَّ انْطَبَقَ الْقَبْرُ، فَإِذَا عَجُوزٌ تَغْزِلُ شَعْرًا أَوْ صُوفًا فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: تَرَى تِلْكَ الْعَجُوزَ؟.

قُلْتُ: مَا لَهَا؟ قَالَتْ تِلْكَ أُمُّ هَذَا، قُلْتُ: وَمَا كَانَ قِصَّتُهُ؟ قَالَتْ: كَانَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ فَإِذَا رَاحَ تَقُولُ لَهُ أُمُّهُ: يَا بُنَيَّ اتَّقِ اللَّهَ إِلَى مَتَى تَشْرَبُ هَذِهِ الْخَمْرَ؟ فَيَقُولُ لَهَا: إِنَّمَا أَنْتِ تَنْهَقِينَ كَمَا يَنْهَقُ الْحِمَارُ.

قَالَ: فَمَاتَ بَعْدَ الْعَصْرِ، قَالَتْ: فَهُوَ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ بَعْدَ الْعَصْرِ كُلِّ يَوْمٍ، فَيَنْهَقُ ثَلَاثَ نَهَقَاتٍ، ثُمَّ يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ الْقَبْرُ.

فِيَالَهُ مِنْ مَصِيرِ سَيِّئٍ، وَيَالِهَا مِنْ عَاقِبَةِ بَشِيعَةٍ! . بَلْ مَا أَبْشَعَ هَذَا الْعَمَلِ، وَمَا أَفْطَعَ هَذَا الْجُزْمِ! . فَالْجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ،

وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا... .

وَبِالتَّأْمَلِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الشَّرِيفَةِ نَرَى أَنَّهَا لَا تَخْلُو مِنْ تَهْدِيدٍ أَوْ وَعِيدٍ، أَوْ بَيَانٍ سُوءٍ مَصِيرٍ لِاسْتِمَالِهَا عَلَى مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْكَبَائِرِ الَّتِي تُثِيرُ غَضَبَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَتُوجِبُ سُخْطَهُ وَعَذَابَهُ.

وَهِيَ بِمَجْمُوعِهَا لَا تَخْلُو مِنْ ذِكْرِ لِعُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ الْأَمْرِ الَّذِي يُوحِي بِقُبْحِ هَذِهِ الْجَرِيمَةِ وَبِشَاعَتِهَا وَسُوءِ أَخْلَاقِ مُرْتَكِبِهَا، فَالْوَالِدَانِ اللَّذَانِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَا مَوْضِعَ بِرِّ الْوَالِدِ وَإِحْسَانِهِ، وَتَقْدِيرِهِ وَاحْتِرَامِهِ تَرَاهُمَا فِي هَذَا الزَّمَنِ الْفَاسِدِ يَتَعَرَّضَانِ لِلشُّخْرِيَةِ وَالْإِمْتِهَانِ وَالسَّبِّ وَاللَّعْنِ، وَرُبَّمَا لِلضَّرْبِ أَوْ الْقَتْلِ أحيانًا.

وَلَفْظَاعَةَ هَذَا الْجُرْمِ وَتَهْوِيلِ أَمْرِهِ وَالتَّنْفِيرِ مِنْهُ نَرَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِهِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ وَمُنَاسَبَاتٍ عَدِيدَةٍ لِيُقَوِّيَ الرِّوَابِطَ الْاجْتِمَاعِيَّةَ بَيْنَ أَفْرَادِ الْأُسْرَةِ الَّتِي هِيَ نَوَاةُ الْمُجْتَمَعِ خَاصَّةً بَيْنَ الْآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ وَلِيبِينَ وَظِيفَةَ كُلِّ فَرْدٍ وَمَسْئُولِيَّتَهُ، وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَهُ، وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَمَنْ شَدَّ عَنْ ذَلِكَ وَأَعْرَضَ عَنْهُ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ وَذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ

الْمُبِينُ ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ
عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١).

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ
تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ
الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا
خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٢).

وَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«رَغِمَ أَنْفٌ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ
اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا، أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ
يَدْخُلِ الْجَنَّةَ» (٣).

وَمَعْنَى رَغِمَ أَنْفٌ: لُصِقَ بِالرَّغَامِ، وَالرَّغَامُ: التُّرَابُ.

فَمَا أَرْفَعَ آدَابَ الْإِسْلَامِ، وَمَا أَعْظَمَ أَخْلَاقَهُ، وَمَا أَسْمَى قِيَمَهُ
وَتَوَجَّهَتْهَا! .

(١) الآية / ٦٣ / من سورة النور.

(٢) الآيتان / ١٣ - ١٤ / من سورة النساء.

(٣) الْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمَا أَبْعَدَ الْمُسْلِمِينَ عَنْهَا فِي هَذَا الْعَصْرِ الْمَرِيضِ الَّذِي يَمْوجُ
مَوْجًا بِالْعُقُوقِ وَالْمُخَالَفَاتِ وَالْبُعْدِ عَنِ نَهْجِ الْقُرْآنِ وَتَعَالِيمِ
الإِسْلَامِ!

فَمَا ضَرَّهُمْ لَوْ رَجَعُوا إِلَى دِينِهِمْ، وَالتَّزَمُوا بِشَرْعِهِمْ وَتَمَسَّكُوا
بِقُرْآنِهِمْ! إِنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ سَمَتِ أَخْلَاقُهُمْ، وَطَهَّرَتْ قُلُوبُهُمْ،
وَزَكَتْ نُفُوسُهُمْ وَأَحَبَّ كُلُّ مِنْهُمْ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَأَصْبَحُوا
كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ
بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى.

وَرَحِمَ اللهُ امْرَأً عَرَفَ حَدَّهُ فَوَقَفَ عِنْدَهُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّم
عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ مُعَلِّمِ الْبَشَرِيَّةِ الْخَيْرِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ صَلَاةً
كَامِلَةً وَسَلَامًا تَامًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَأَخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

تَمَّتِ الرَّسَالَةُ بِعَوْنِ اللَّهِ

وَإِلَى لِقَاءِ آخِرِ مَعِ آدَبِ آخِرِ

من هدي الرسول (ﷺ) في الآداب

للصغار واليافعين

- ١- التقوى
- ٢- كظم الغيظ
- ٣- النصيحة
- ٤- الاسقام
- ٥- الحليم والرفق والأناة
- ٦- التحذير من كتمان العلم
- ٧- الحث على طلب العلم
- ٨- الإخلاص لله في طلب العلم
- ٩- الحياء
- ١٠- الخلق الحسن
- ١١- حق الجوار
- ١٢- صلة الرحم
- ١٣- حقوق الوالدين
- ١٤- عقوق الوالدين
- ١٥- صور من بر الوالدين
- ١٦- حق الولد

إليك عزيزي القارئ: بعض أحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الآداب، لتكون ضياء يبديد ظلمات الخيرة والجهالة، وتبسط أمام الناشئة صوراً رائعة من أدب الرسول الجم وهو القائل: (أدبني ربي فأحسن تأديبي) وهو القائل أيضاً: (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق). فاسمع عزيزي القارئ - إلى اقتناء هذه المجموعة الجديدة من مجموعات فجر الهدى والإيمان، تقدمها إليك دار القلم العربي بحلب وهي حريصة على أن تقدم لك كل ما هو مفيد ومتع.

الناشر

دار القلم العربي

I.S.B.N :1-8080-8

دار القلم العربي

للأطفال